

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٩٢٤ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة جنوب القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٤/١٤ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشتون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جناح مستأنف وسط القاهرة المختصة بنظر الجنحة رقم ٨٥٤ لسنة ٢٠١٥ جناح قصر النيل والمقيدة برقم ١٦٧٤ لسنة ٢٠١٥ مستأنف وسط القاهرة ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٤/١٩ ، إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/٤/١٩

صدر في ٢٠١٥/٤/١٦

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر